ORGANISATION OF
ISLAMIC COOPERATION
GENERAL SECRETARIT

ORGANISATION DE LA
COOPERATION ISLAMIQUE
SECRETARIAT GENERAL

الأمانة العامة
لمنظمة التعاون
الإسلامي

OIC/CFM-45/2018/ECO/RES/FINAL **الأصل: إنجليزي**

قرارات
الشؤون الاقتصادية
الصادرة عن
الدورة الخامسة والأربعين لمجلس وزراء الخارجية

{دورة: القيم الإسلامية من أجل السلم المستدام والتضامن والتنمية}

دكا– جمهورية بنغلاديش الشعبية
19- 20 شعبان 1439هـ
(الموافق: 5 – 6 مايو 2018)

الفهـرس

رقم	الموضوع	الصفحة
1	قرار رقم 45/1-إق بشأن التعاون في مجالات الزراعة والتجارة والسياحة والنقل والمواصلات	1
2	قرار رقم 45/2-إق بشأن التشغيل والقطاع الخاص والتخفيف من حدة الفقر	14
3	قرار رقم 45/3-إق بشأن تقديم المساعدة الاقتصادية للدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي والجماعات والمجتمعات المسلمة في الأراضي المتنازع عليها أو المحتلة والدول غير الأعضاء في المنظمة في إطار ولاية المنظمة	20
4	قرار رقم 45/4-إق بشأن تنفيذ قرارات اللجنة الدائمة للتعاون الاقتصادي والتجاري (الكومسيك)	24
5	قرار رقم 45/5-إق بشأن أنشطة مؤسسات منظمة التعاون الإسلامي المعنية العاملة في المجال الاقتصادي	26

قرار رقم 45/1-اق

بشأن

التعاون في مجالات الزراعة التجارة والسياحة والنقل

إنّ مجلس وزراء الخارجية، المنعقد في دورته الخامسة والأربعين (دورة: القيم الإسلامية من أجل السلم والتضامن والتنمية) في دكا بجمهورية بنغلاديش الشعبية يومي 19 و20 شعبان 1439هـ (الموافق: 5 و6 مايو 2018م)؛

إذ يستند إلى ميثاق منظمة التعاون الإسلامي فيما يتعلق بتعزيز التعاون الإسلامي البيني في المجالين الاجتماعي والاقتصادي؛

وإذ يستذكر برنامج عمل منظمة التعاون الإسلامي حتى عام 2025، الذي اعتمدته الدورة الثالثة عشرة لمؤتمر القمة الإسلامي التي عُقدت في إسطنبول بالجمهورية التركية يومي 14 و15 أبريل 2016؛ **وإذ يشدد** على ضرورة أن تولي الأمانة العامة الاهتمام اللازم لآراء الدول الأعضاء وملاحظاتها أثناء تنفيذ برنامج عمل منظمة التعاون الإسلامي حتى عام 225، والقيام بالمراجعات الضرورية لخطة تنفيذ البرنامج؛

وإذ يستذكر أيضاً الاتفاقية العامة للتعاون الاقتصادي والفني والتجاري بين الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي، التي اعتمدت بموجب القرار 8/1-إق الصادر عن مجلس وزراء الخارجية في دورته الثامنة التي عقدت في طرابلس بليبيا من 16 إلى 22 مايو 1977؛

وإذ يؤكد مجدداً اتفاقية تعزيز الاستثمارات وحمايتها وضمانها بين الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي، التي اعتمدها مجلس وزراء الخارجية في دورته الثانية عشرة التي عقدت في بغداد بالعراق من 1 إلى 5 يونيو 1981؛

وإذ يستذكر القرارات المتعلقة بالشؤون الاقتصادية الصادرة عن الدورة الرابعة والأربعين لمجلس وزراء الخارجية التي عقدت في أبيدجان بجمهورية كوت ديفوار يومي 10 و11 يوليو 2017؛

وإذ يأخذ علماً بتقرير الأمين العام حول تنسيق نشاطات الأجهزة المتفرعة والمؤسسات المتخصصة والمنتمية التابعة لمنظمة التعاون الإسلامي طبقاً للقرار رقم: 18/6-أف الصادر عن الدورة الثامنة عشرة لمجلس وزراء الخارجية التي عُقدت في الرياض بالمملكة العربية السعودية في الفترة من 13 إلى 16 مارس 1989؛

وإذ يؤكد مجدداً القرارات ذات الصلة الصادرة عن اللجنة الدائمة للتعاون الاقتصادي والتجاري (كومسيك)، خاصة تلك التي اعتمدتها الدورة الثالثة والثلاثون للجنة، التي عقدت في إسطنبول بالجمهورية التركية من 20 إلى 23 نوفمبر 2017؛

وإذ يشيد بمختلف المبادرات التي أطلقتها الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي لتعزيز التعاون الاقتصادي فيما بينها وبما تقدمه من دعم لتنفيذ قرارات المنظمة ذات الصلة؛

وإذ يأخذ في الحسبان التقارير المتعلقة بأنشطة مختلف مؤسسات المنظمة في المجال الاقتصادي، وهي مركز الأبحاث الإحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب للدول الإسلامية، والمركز الإسلامي لتنمية التجارة، ومجموعة البنك الإسلامي للتنمية، ومعهد المواصفات والمقاييس للدول الإسلامية؛ ومنظمة الاتحاد الإسلامي لمالكي البواخر؛

وبعد الاطلاع على تقرير الأمين العام؛

أ) الزراعة والتنمية الريفية والأمن الغذائي

إذ يؤكد مجدداً القرارات المتعلقة بتعزيز الأمن الغذائي والتنمية الزراعية في الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي، وخاصة منها تلك التي اعتمدها المؤتمر الإسلامي السابع حول الأمن الغذائي والتنمية الزراعية المنعقد في أستانا بجمهورية كازاخستان من 26 إلى 28 أبريل 2016؛

وإذ يستذكر القرارات ذات الصلة الصادرة عن اللجنة الدائمة للتعاون الاقتصادي والتجاري (كومسيك)، وخاصة منها تلك الصادرة عن دورتها الثالثة والثلاثين التي عُقدت في إسطنبول بالجمهورية التركية من 20 إلى 23 نوفمبر 2017؛

وإذ يأخذ علماً بإبرام اتفاقية المقر بين المنظمة الإسلامية للأمن الغذائي وحكومة جمهورية كازاخستان في مايو 2017 وتصديق برلمان كازاخستان عليها في نوفمبر 2017؛

وإذ يحيط علما أيضا بتصديق كل من جمهورية أفغانستان الإسلامية وجمهورية بنغلاديش الشعبية ودولة قطر ودولة الإمارات العربية المتحدة على النظام الأساسي للمنظمة الإسلامية للأمن الغذائي في أكتوبر 2016؛

وإذ يرحب بإبرام مذكرات التفاهم بين المنظمة الإسلامية للأمن الغذائي وبين المنظمة العربية للتنمية الزراعية، لتنفيذ المشاريع المشتركة؛

وإذ يؤكد الدور الذي تضطلع به المنظمة الإسلامية للأمن الغذائي، كمؤسسة متخصصة من مؤسسات منظمة التعاون الإسلامي، في تنسيق وتنفيذ سياسات المنظمة وبرامجها في مجالات الزراعة والتنمية الريفية والأمن الغذائي، بالتعاون مع الكومسيك ومع مؤسسات المنظمة الأخرى ذات الصلة؛

وإذ يدرك أهمية تعزيز التعاون فيما بين بلدان الجنوب بين الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي من خلال تبادل الخبرات وتبادل المعارف ونقل التكنولوجيا من أجل التنمية الزراعية المستدامة، ولا سيما مبادرة تبادل المنافع بين البنك الإسلامي للتنمية؛

وإذ يأخذ في الاعتبار الدور الحاسم الذي تضطلع به الزراعة في تحفيز النمو الاجتماعي والاقتصادي وفي تحقيق التنمية المستدامة في العديد من الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي، وخاصة منها البلدان الأقل نمواً من حيث المداخيل والتشغيل والتخفيف من وطأة الفقر؛

وإذ يشيد بجهود اللجنة الدائمة للتعاون الاقتصادي والتجاري (كومسيك) لتعزيز التعاون الاقتصادي والتجاري بين الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي، ولا سيما من خلال فريق عمل كومسيك المعني بالزراعة وآلية كومسيك لتمويل المشاريع.

وإذ يشيد كذلك بالدول الأعضاء التي قدمت إسهاماتها في برنامج العمل المقترح من أجل تطوير السلع الزراعية الاستراتيجية؛

وإذ يأخذ في الاعتبار التقارير الخاصة بأنشطة مختلف مؤسسات منظمة التعاون الإسلامي في مجال التنمية الزراعية والأمن الغذائي:

1. **يرحب** بدخول النظام الأساسي للمنظمة الإسلامية للأمن الغذائي حيز التنفيذ يوم 19 فبراير 2018 بعد أن صدقت عليه مؤخراً كل من جمهورية أفغانستان الإسلامية وجمهورية بنغلاديش الشعبية ودولة قطر ودولة الإمارات العربية المتحدة، وهو بذلك يكون قد استوفى العدد المطلوب والمتمثل في تصديق عشر دول أعضاء عليه.
2. **يدعو** كافة الدول الأعضاء التي لم توقع أو تصادق بعد على النظام الأساسي للمنظمة الإسلامية للأمن الغذائي أن تبادر إلى ذلك في أقرب وقت ممكن.
3. **يعرب** عن تقديره لحكومة كازاخستان لما قدمته من تسهيلات لانطلاق عمل سكرتارية المنظمة الإسلامية للأمن الغذائي، وذلك ضمن إطار علمية تعزيز الأجهزة المتعمدة لهذه المؤسسة المتخصصة التابعة لمنظمة التعاون الإسلامي عقب دخول نظامها الأساسي مؤقتاً حيز التنفيذ.
4. **يطلب** من الدول الأعضاء التي لم تقدم بعد إسهاماتها في برنامج العمل المقترح لمنظمة التعاون الإسلامي من أجل تطوير السلع الزراعية الاستراتيجية، القيام بذلك في الوقت المناسب.
5. **يدعو** المنظمة الإسلامية للأمن الغذائي إلى اتخاذ التدابير المناسبة من أجل التنفيذ الفعلي لخطة العمل الخماسية وفي الوقت المناسب.
6. **يرحب** بالعرض الذي تقدمت به حكومة الجمهورية التركية لاستضافة الدورة الثامنة للمؤتمر الوزاري الإسلامي حول الأمن الغذائي والتنمية الزراعية في الربع الأخير من عام 2019؛ **ويدعو** كافة الدول الأعضاء إلى المشاركة النشطة في أعماله.
7. **يدعو** الدورة الثامنة للمؤتمر الوزاري الإسلامي حول الأمن الغذائي والتنمية الزراعية إلى استعراض العنصر المتعلق بالزراعة في سياسات منظمة التعاون الإسلامي الخاصة بتطوير البنى الأساسية والاندماج الإقليمي ورفع توصيات مناسبة إلى مجلس وزراء الخارجية لبحثها وتدارسها.

8. **يشير** إلى أن مبادرة أوزبكستان بصياغة مفهوم "الزراعة المخصصة" التي تعني اختيار نمط جيني محدد للمحاصيل الزراعية، يأخذ في الاعتبار تفاعله مع بيئة وترية ومياه ومحفزات حيوية محددة، سيساعد في تحسين القطاع الزراعي في الدول الأعضاء في المنظمة.

ب) التجارة والاستثمار البينيين في إطار منظمة التعاون الإسلامي:

إذ يؤكد مجدداً القرار رقم 44/1-إق بشأن التجارة والاستثمار البينيين في إطار منظمة التعاون الإسلامي الصادر عن الدورة الرابعة والأربعين لمجلس وزراء الخارجية، التي عقدت في أبيدجان بكوت ديفوار يومي 10 و11 يوليو 2017؛

وإذ يستذكر قرارات الكومسيك ذات الصلة، ولاسيما تلك التي اعتمدتها الدورة الثالثة والثلاثون للكومسيك التي عقدت في إسطنبول بالجمهورية التركية من 20 إلى23 نوفمبر 2017؛

وإذ يستذكر كذلك بالقرار الصادر عن الجمعية العامة المشتركة للأجهزة المتفرعة، لا سيما فيما يتصل بأنشطة المركز الإسلامي لتنمية التجارة ومركز أنقرة المتعلقة بالقضايا ذات الصلة بالتجارة والاستثمار؛

وإذ يأخذ علماً بأن 26 دولة من الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي قد حققت نسبة 25% من الاختراق في التجارة الإسلامية البينية وفقاً لما نص عليه برنامج عمل المنظمة حتى عام 2025؛

وإذ يشدد على ضرورة إبراز أولويات التجارة الوطنية في برنامج عمل المركز الإسلامي لتنمية التجارة، وذلك وفقاً للقرار رقم 43/1- إق (ق.8) الصادر عن الدورة الثالثة والأربعين لمجلس وزراء الخارجية؛

وإذ يرحب بتوقيع وتصديق برونـاي دار السلام على الاتفاقية الإطارية لنظام الأفضلية التجارية بين الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي وعلى الاتفاقية العامة للتعاون الاقتصادي والفني والتجاري بين الدول الأعضاء في المنظمة؛

وإذ يسجل بارتياح مختلف أعمال أعضاء مجموعة البنك الإسلامي للتنمية وتدخلاتهم في مجال تمويل التجارة التي تضمنت موافقات تجارية إجمالية من المؤسسة الإسلامية الدولية لتمويل التجارة بلغت **4.8** مليار دولار أمريكي في عام **2017**، والتأمينات المختلفة للمؤسسة الإسلامية لتأمين الاستثمار وائتمان الصادرات التي بلغت **7** مليارات دولار في عام **2017**؛

وإذ يعرب عن تقديره لحكومة الجمهورية التركية لعقدها القمة العالمية للمنتجات الحلال والمعرض الإسلامي الخامس للمنتجات الحلال بالتعاون مع المركز الإسلامي لتنمية التجارة ومعهد المواصفات والمقاييس للدول الإسلامية في إسطنبول بتركيا من 23 على 25 نوفمبر 2017؛

وإذ يؤكد أهمية تطوير وملاءمة معايير إصدار شهادات اعتماد منتجات الحلال بين الدول الأعضاء في المنظمة للنهوض بالتجارة الإسلامية البينية؛

وإذ يأخذ علماً بالتوصيات الصادرة عن المنتدى الثالث لأجهزة تنمية التجارة في الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي والذي انعقد في الدار البيضاء بالمملكة المغربية يومي 11 و12 أكتوبر 2017؛

وإذ يعرب عن تقديره لحكومة المملكة المغربية لاستضافتها ورشة العمل حول موضوع "تسهيل التجارة: تحديد الحواجز غير الجمركية بين الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي" في الرباط بالمغرب يومي 24 و25 أكتوبر 2017، والتي تم دعمها في إطار مشروع تمويل الكومسيك؛

وإذ يعرب عن تقديره كذلك لحكومة دولة الكويت على استضافتها للمعرض التجاري الإسلامي الخاص الذي نُظم في مدينة الكويت بدولة الكويت في الفترة من 6 إلى 10 فبراير 2018؛

وإذ يشيد بالجهود التي تبذلها اللجنة الدائمة للتعاون الاقتصادي والتجاري التابعة لمنظمة التعاون الإسلامي (كومسيك) من أجل تعزيز التعاون الاقتصادي والتجاري بين الدول الأعضاء في المنظمة، وبخاصة من خلال فريق العمل المعني بالتجارة التابع لكومسيك وآلية الكومسيك لتمويل المشاريع؛

وإذ يشيد كذلك بإسهامات مؤسسات منظمة التعاون الإسلامي، ومنها المركز الإسلامي لتنمية التجارة والبنك الإسلامي للتنمية ومركز البحوث الإحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب للدول الإسلامية والمؤسسة الإسلامية الدولية لتمويل التجارة والمؤسسة الإسلامية لتأمين الاستثمار وائتمان الصادرات ومعهد المواصفات والمقاييس للدول الإسلامية، في التنفيذ العام لقرارات منظمة التعاون الإسلامي ~~الواردة~~ **ذات الصلة** بشأن تعزيز التجارة والاستثمار:

1- **يدعو** مجدداً كافة الدول الأعضاء إلى تقديم إسهاماتها الوطنية في برامج العمل السنوية للأجهزة الفرعية لمنظمة التعاون الإسلامي، وذلك بغرض تعزيز شمولية برامج ومشاريع المنظمة وديناميكيتها وتملكها.

2- **يدعو** الدول الأعضاء، التي لم توقع أو تصادق بعد على الاتفاقية الإطارية لنظام الأفضلية التجارية بين الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي، وبريتاس وقواعد المنشأ، أن تبادر إلى ذلك في أقرب الآجال.

3- **يدعو** كذلك الأمانة العامة إلى إجراء المشاورات اللازمة مع الدول الأعضاء من أجل الموافقة على المكون التجاري لسياسات منظمة التعاون الإسلامي لتطوير البنى الأساسية والاندماج الإقليمي.

4- **يدعو** جميع الدول الأعضاء إلى ملاءمة عملية تطبيق التدابير غير الجمركية من أجل تكريس الفهم ذاته لنطاق هذه التدابير ولتقييس عملية تطبيق الآليات التي تمس الدول الأعضاء.

5- **يدعو** جميع الدول الأعضاء إلى المشاركة الفاعلة في نشاطات المعرض الإسلامي السادس للمنتجات الحلال المزمع تنظيمه في إسطنبول بالجمهورية التركية في الفترة من 29 نوفمبر إلى 2 ديسمبر 2018.

6- **يحث** مركز الدار البيضاء ومركز أنقرة ومجموعة البنك الإسلامي للتنمية على تطوير برامج بناء القدرات وتبادل الخبرات وتنفيذها من خلال الربط الشبكي الفعلي بين الوكالات الوطنية لتنمية الاستثمارات في الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي.

ج) المعرض العالمي 2025:

إذ يستذكر مبادئ وأهداف ميثاق منظمة التعاون الإسلامي والالتزام بمبادئ التضامن الإسلامي ووحدة الدول الأعضاء؛

وإذ يستذكر أيضا الممارسات المعمول بها فيما بين الدول الأعضاء لدعم ترشيحات بعضها بعضا المقدمة إلى المنظمات الدولية، **وإذ يؤكد** الصبغة الجوهرية لتعزيز وترسيخ الوحدة والتضامن بين الدول الأعضاء في ضمان مصالحها المشتركة في الساحة الدولية؛

وإذ يدرك أهمية تمثيل الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي في مختلف المناصب الدولية؛

وإذ يشيد بالجهود التي تبذلها جمهورية أذربيجان في تعزيز القيم والهوية الإسلامية في الداخل والخارج من خلال إعلان عام 2017م عاما للتضامن الإسلامي في أذربيجان وتنظيم الدورة الرابعة لألعاب التضامن الإسلامي في باكو؛

وإذ يقر بأن السلطة السياسية ومواصلة تطوير الاقتصاد والاستقرار الاجتماعي في أذربيجان كلها عوامل تعزز السمعة الدولية للبلاد، ويشيد بجمهورية أذربيجان، باعتبارها بلدا من بلدان الأمة الإسلامية، لما تبذله من جهود دؤوبة وثابتة في تعزيز الأمن والاستقرار الإقليميين والتعاون الاقتصادي وربط النقل العابر الذي يسهم في خلق مجموعة إسلامية أكثر قوة وازدهارا؛

وإذ يدرك أن قصة نجاح أذربيجان في الساحة الدولية تنهض بدور إيجابي لفائدة الأمة الإسلامية قاطبة؛

وإذ يهنئ دولة الإمارات العربية المتحدة بمناسبة فوزها بترشيح مدينة دبي لاستضافة المعرض العالمي 2020 والذي يعتبر واحدا من أبرز الفعاليات على الساحة الدولية، **وإذ يذكر** بأن تضامن الأمة الإسلامية ووحدتها كان لهما الدور الحيوي في فوز دولة الإمارات العربية المتحدة بترشيحها؛

وإذ يأخذ في الاعتبار أن أذربيجان هي الدولة العضو الوحيدة في منظمة التعاون الإسلامي التي قدمت ترشيح عاصمتها باكو لاستضافة إكسبو 2025؛

وإذ يقر بأن أذربيجان وبما تمتلكه من قدرات اقتصادية وهيكلية مستعدة للنهوض بكل فخر بهذا التحدي لتنظيم المعرض العالمي إكسبو 2025 مواصلة لسجل مسارها الجدير بالثناء في تنظيم فعاليات دولية على نطاق واسع؛

وإذ يشدد على أن المعرض العالمي "إكسبو 2025" سيشكل فرصة سانحة لاكتشاف وجهة جديدة له وسيعطي دفعة قوية لتنمية أذربيجان والمنطقة، بما في ذلك للاقتصاد والتجارة والسياحة وربط النقل العابر، **وإذ يؤكد** أن تنظيم "إكسبو 2025" في باكو سيشكل أرضية مثالية لمواصلة عملية تعزيز التفاهم بين الأمم؛

وإذ يشيد بالدور الحيوي الذي تضطلع به أذربيجان في تعزيز الحوار بين الثقافات والحضارات فيما بين العالم الإسلامي والغرب، **وإذ يؤكد** في هذا الصدد أن تنظيم إكسبو 2025 في باكو من شأنه أن يشكل فرصة أخرى لتعزيز هذا الحوار؛

وإذ يذكر بأن البلدان الإسلامية قد اضطلعت بدور حيوي في انتخاب أذربيجان عضوا في مجلس الأمن الدولي عام 2012 وأن جمهورية أذربيجان قد قدمت ونفذت عددا من المقترحات التي تخدم وتدافع عن مصالح العالم الإسلامي خلال فترة عضويتها في مجلس الأمن الدولي؛

وإذ يستذكر التقرير الموجز لرئيس الاجتماع التنسيقي السنوي لوزراء خارجية الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي الذي انعقد يوم 22 سبتمبر 2017م في نيويورك على هامش الدورة الثالثة والسبعين للجمعية العامة للأمم المتحدة، والذي رحب بترشيح جمهورية أذربيجان لعاصمتها باكو لاستضافة إكسبو 2025 وأعرب عن دعمه لهذا الترشيح:

1- **يدعو** الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي إلى مساعدة بعضها بعضا انطلاقا من روح التضامن الإسلامي النابع من مبادئ وأهداف ميثاق المنظمة.

2- **يرحب** بترشيح جمهورية أذربيجان لعاصمتها باكو لاستضافة المعرض إكسبو 2025 وتتعهد بدعم هذا الترشيح.

د) تنمية قطاع السياحة:

عملاً بأحكام إطار منظمة التعاون الإسلامي للتنمية والتعاون في مجال السياحة بين الدول الأعضاء في المنظمة، الذي اعتمده المؤتمر الإسلامي لوزراء السياحة في دورته السادسة التي عقدت في دمشق بالجمهورية العربية السورية من 29 يونيو إلى 2 يوليو 2008؛

وإذ يستذكر القرار المتعلق بتنمية السياحة الذي اعتمده مجلس وزراء الخارجية في دورته الرابعة والأربعين المعقودة في أبيدجان بجمهورية كوت ديفوار يومي 10 و11 يوليو 2017 بشأن السياحة في الدول الأعضاء في المنظمة؛

وإذ يستذكر أيضاً القرارات ذات الصلة الصادرة عن الكومسيك، وخاصة منها تلك الصادرة عن دورتها الثالثة والثلاثين التي انعقدت في إسطنبول بالجمهورية التركية من 20 إلى 23 فبراير 2017؛

وإذ يشيد بحكومة جمهورية بنغلاديش الشعبية لاستضافتها الدورة العاشرة للمؤتمر الإسلامي لوزراء السياحة في دكا من 5 إلى 7 فبراير 2018، وإذ يأخذ علماً بحصيلة هذا المؤتمر، وخاصة فيما يتعلق باعتماده لقرار تنمية السياحة في الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي وخارطة الطريق الاستراتيجية لتنمية السياحة الإسلامية؛

وإذ يرحب بإعلان المدينة المنورة عاصمة للسياحة الإسلامية لعام 2017، والذي نظمت مراسمه في المدينة المنورة بالمملكة العربية السعودية يوم 18 فبراير 2017؛

وإذ يشجع جميع الدول الأعضاء على الاستفادة من مشاركتها في فعاليات مختلف المراسم الاحتفالية والنشاطات في تبريز باعتبارها عاصمة للسياحة الإسلامية لعام 2018 من أجل تعزيز السياحة الإسلامية البينية؛

وإذ يرحب بالعرض الذي تقدمت به جمهورية مصر العربية لاستضافة المعرض السياحي الإسلامي الثالث في القاهرة خلال النصف الثاني من عام 2018؛

وإذ يعرب عن ارتياحه لنتائج المنتدى السياحي السادس للقطاع الخاص المشترك بين منظمة التعاون الإسلامي والكومسيك والذي عُقد في إسطنبول بالجمهورية التركية يوم 8 مارس 2018؛

وإذ يشيد بجهود الكومسيك في تعزيز التعاون الاقتصادي والتجاري بين الدول الأعضاء في المنظمة وخاصة عبر فريق عمل الكومسيك المعني بالسياحة وآلية الكومسيك لتمويل المشاريع؛

وإذ يشيد كذلك بإسهامات مختلف مؤسسات منظمة التعاون الإسلامي في النهوض بقطاع السياحة وهي: مركز أنقرة ومركز الدار البيضاء وإرسيكا ومجموعة البنك الإسلامي للتنمية والإيسيسكو والغرفة الإسلامية للتجارة والصناعة والزراعة ومعهد الدول الإسلامية للمواصفات والمقاييس ومنتدى المؤتمر الإسلامي للحوار والتعاون:

1- **يرحب** بالقرارات المرفقة الصادرة عن الدورة العاشرة للمؤتمر الإسلامي لوزراء السياحة التي عُقدت في دكا بجمهورية بنغلاديش الشعبية من 5 إلى 7 فبراير 2018.
2- **يرحب** أيضاً باختيار مدينة دكا في (بنغلاديش) عاصمة للسياحة الإسلامية لعام 2019 ومدينة (غابلا) في أذربيجان عاصمة للسياحة الإسلامية لعام 2020، ويتعهد بالمشاركة في مختلف المراسم الاحتفالية والنشاطات التي تروم تعزيز السياحة الإسلامية البينية في هاتين المدينتين الفائزتين.
3- **يدعو** الأمانة العامة ربط الاتصال مع حكومة جمهورية بنغلاديش بخصوص اتخاذ الترتيبات المبكرة للاحتفال بعاصمة السياحة الإسلامية لعام 2019.
4- **يدعو أيضا** معهد المواصفات والمقاييس للدول الإسلامية إلى وضع المعايير المناسبة لتطوير نشاط سياحي إسلامي موسع بين الدول الأعضاء.
5- **يحث** كافة الدول الأعضاء على المشاركة النشطة في أعمال الدورة الحادية عشرة للمؤتمر الإسلامي لوزراء السياحة المزمع عقدها في جمهورية أذربيجان عام 2020.

ه) تطوير قطاع النقل والموصلات:

إذ يستذكر القرار رقم 11/5-إق (ق إ) الصادر عن الدورة الحادية عشرة لمؤتمر القمة الإسلامي التي عقدت في داكار بجمهورية السنغال يومي 13 و14 مارس 2008، والتي أقرت بموجبه مشروع خط السكة الحديدية بين دكار وبورتسودان؛

وإذ يؤكد مجدداً الالتزام بتنفيذ القرار المتعلق بالتعاون في مجال النقل والمواصلات بين الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي والصادر عن الدورة الأولى للمؤتمر الوزاري حول النقل والمواصلات الذي عُقد في إسطنبول بالجمهورية التركية من 20 إلى 23 نوفمبر 1987؛

وإذ يستذكر القرارات ذات الصلة الصادرة عن الكومسيك، وخاصة منها تلك الصادرة عن دورتها الثالثة والثلاثين التي عُقدت في إسطنبول بالجمهورية التركية من 20 إلى 23 نوفمبر 2017؛

وإذ يدرك الأهمية الحاسمة لعملية التطوير الفعال والموثوق والآمن للبنى التحتية وخدمات النقل البري والبحري والجوي التي تلتزم بمبادئ التنمية الإقليمية الشاملة والمستدامة والمتناغمة من أجل الإسهام في تحقيق أهداف التنمية المستدامة للدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي؛

وإذ يدرك الحاجة للالتزام الطويل الأمد وللاستمرارية في معالجة القضايا الحرجة في قطاع النقل لتحقيق النمو الاقتصادي المستدام وتحسين مستوى عيش السكان والرفع من القدرة التنافسية لاقتصادات الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي؛

ووعياً منه بضعف ترابط شبكات النقل والمواصلات بين الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي وبضرورة تعزيز جهود التعاون في قطاع النقل والمواصلات من خلال إعداد وتنفيذ مشاريع مشتركة؛

وإذ يبرز الحاجة لتنفيذ مشروع خط السكة الحديدية بين دكار وبورتسودان باعتباره ممراً للنقل متعدد الوسائط؛

وإذ يشيد بجهود اللجنة الدائمة للتعاون الاقتصادي والتجاري (كومسيك) لتعزيز التعاون الاقتصادي والتجاري بين الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي، ولا سيما من خلال فريق عمل كومسيك المعني بالنقل والمواصلات وآلية كومسيك لتمويل المشاريع؛

وإذ يشيد كذلك بالجهود التي تبذلها المؤسسات ذات الصلة التابعة لمنظمة التعاون الإسلامي، ولا سيما البنك الإسلامي للتنمية، كل في إطار ولايته، لدعم تطوير الهياكل الأساسية للنقل والمواصلات في الدول الأعضاء في المنظمة:

1- **يرحب** بعرض حكومة جمهورية السودان استضافة الدورة الثانية للمؤتمر الإسلامي لوزراء النقل خلال 2018، **ويدعو** جميع الدول الأعضاء إلى المشاركة بنشاط في هذا المؤتمر.

2- **يدعو** الدورة الثانية للمؤتمر الإسلامي لوزراء النقل إلى بحث وتدارس العنصر المتعلق بسياسات منظمة التعاون الإسلامي لتطوير البنى التحتية والاندماج الإقليمي وتقديم التوصيات الملائمة بشأنها إلى مجلس وزراء الخارجية بغرض بحثها وتدارسها.

3- **يدعو** كذلك أصحاب المشروع والوكالات الإنمائية في كل دولة من الدول الأعضاء إلى تسريع وتيرة مختلف مقاطع ممر خط السكة الحديدية بين دكار وبورتسودان، بما في ذلك المشروع الرابط بين دكار وباماكو وسيكاسو وبوبو وديولاسو.

4- **يدعو** الدول الأعضاء إلى دعم نشاطات منظمة الاتحاد الإسلامي لمالكي البواخر من أجل تعزيز التعاون الإسلامي البيني في مجال النقل البحري.

5- **يأخذ في الاعتبار** أن تنفيذ اتفاق ممر النقل الرابط بين أوزبكستان وتركمنستان وإيران وعمان (اتفاق عشق آباد) يخدم هدف تطوير المواصلات بين الدول الأعضاء في المنظمة.

6- **يشجع** الدول الأعضاء على استكشاف إمكانيات التعاون في مجال التدريب المشترك للموارد البشرية وتبادل أفضل الممارسات حول التطوير المندمج للنقل البري والبحري والجوي والنهوض بالبنى التحتية للنقل والمواصلات وصيانتها.

سياسة تطوير البنية التحتية والاندماج الإقليمي:

إذ يستذكر البيان الختامي الصادر عن الدورة الثالثة عشرة لمؤتمر القمة الإسلامي التي عُقدت في إسطنبول بالجمهورية التركية يومي 14 و15أبريل 2016، فيما يتعلق بضرورة وجود سياسة شاملة لمنظمة التعاون الإسلامي لتطوير البنية التحتية من أجل تحقيق رؤية أمة اقتصادية متكاملة في إطار المنظمة؛

وإذ يؤكد مجدداً رقم 41/3-إق الصادر عن الدورة الحادية والأربعين لمجلس وزراء الخارجية التي عُقدت في مدينة جدة بالمملكة العربية السعودية يومي 18-19يونيو 2014، بشأن إعداد برنامج يخلف البرنامج الخاص لتنمية إفريقيا؛

وإذ يؤكد مجدداً أحكام القرار رقم**44/1 اق** الصادر عن الدورة **الرابعة** والأربعين لمجلس وزراء الخارجية المنعقدة في أبيدجان بجمهورية كوت ديفوار يومي 10 و11 يوليو 2017 **بشأن** إعداد سياسات منظمة التعاون الإسلامي الخاصة بالبنية التحتية والتكامل الإقليمي وصياغة برنامج/خارطة طريق استراتيجية شاملة حول التنفيذ العملي وحشد الموارد لمبادرة تكامل البنى التحتية الإسلامية التي اقترحتها جمهورية كازاخستان؛

وإذ يشدد على ضرورة تحويل بنية اقتصادات غالبية الدول الأعضاء في المنظمة وتوفير فرص العمل اللائق وتعزيز الإنتاجية والدخل وتحقيق النمو والتنمية المستدامة؛

وإذ يأخذ في الاعتبار أهمية البنى التحتية الملائمة والفعالة في تيسير سُبل الوصول إلى السوق الداخلية وتحقيق الاندماج الإقليمي؛

وإذ يشدد على أهمية الاندماج الإقليمي من أجل ضمان الاستقرار السياسي وبناء الثقة وتحفيز الاستثمارات وتعزيز النمو الاقتصادي وتوسيع نطاق التجارة الإسلامية البينية للدول الأعضاء في المنظمة؛

وإذ يؤكد على ضرورة دمج جميع برامج منظمة التعاون الإسلامي ومبادراتها الإقليمية في استراتيجية شاملة واحدة حول تطوير البنى التحتية والاندماج الإقليمي؛

وإذ يعي تماماً عملية الإعداد الجارية لسياسات منظمة التعاون الإسلامي الخاصة بتطوير البنى التحتية وتحقيق الاندماج الإقليمي والتي ترمي إلى دعم وحشد الموارد اللازمة لتطوير البنى التحتية المادية والمؤسسية من أجل تعزيز الاندماج الإقليمي وتحقيق النمو الاقتصادي في الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي؛

وإذ يشدد على أن سياسات منظمة التعاون الإسلامي الخاصة بتطوير البنى التحتية وتحقيق الاندماج الإقليمي إنما تسعى إلى تعزيز المكاسب التي حققتها البرامج الإنمائية السابقة للمنظمة الخاصة بالتنمية الإقليمية

وتعزيز التعاون في ستة قطاعات ذات أولوية وهي: النقل والطاقة والاتصالات السلكية واللاسلكية والخدمات البريدية والتجارة والتنمية الصناعية والتنمية الزراعية؛

وإذ يسجل الإسهامات القيمة المقدمة من عدد من الدول الأعضاء في المنظمة لتضمينها في سياسات منظمة التعاون الإسلامي الخاصة بتطوير البنى التحتية وتحقيق الاندماج الإقليمي":

1- **يشيد** بالدول الأعضاء التي قدمت حتى الآن ملاحظاتها على المشروع الأول لمنظمة التعاون الإسلامي لسياسة البنية التحتية لمنظمة التعاون الإسلامي وسياسة الاندماج الإقليمي، **ويطلب** من بقية الدول الأعضاء تقديم إسهاماتها في الوقت المناسب.

2- **يطلب** من الأمين العام تنظيم عدد من الاجتماعات التشاورية على هامش المؤتمرات الوزارية القطاعية ذات الصلة بمشاركة الدول الأعضاء وأجهزة ومؤسسات المنظمة ذات الصلة، حول كل مجال من المجالات الستة ذات الأولوية في سياسات منظمة التعاون الإسلامي لتطوير البنى التحتية وتحقيق الاندماج الإقليمي، وذلك في إطار التحضير لاجتماع فريق الخبراء الحكوميين الذي أقره مجلس وزراء الخارجية في دورته الرابعة والأربعين.

3- **يطلب** من الأمين العام عقد اجتماع لفريق خبراء حكوميين لاقتراح مشروع سياسات تطوير البنى التحتية والاندماج الإقليمي، وذلك بالتشاور مع المؤسسات ذات الصلة التابعة لمنظمة التعاون الإسلامي وأجهزتها بما فيها الكومسيك والبنك الإسلامي للتنمية ومركز أنقرة.

4- **يطلب** مجدداً من للبنك الإسلامي للتنمية القيام، بالتعاون مع الأمانة العامة وبقية الأجهزة والمؤسسات ذات الصلة، بتقييم احتياجات الدول الأعضاء في مجال تطوير البنى التحتية ورفع تقرير في هذا الشأن إلى الدورة السادسة والأربعين لمجلس وزراء الخارجية.

أ) التكامل الاقتصادي الإقليمي من خلال الترابط متعدد القطاعات من أجل الازدهار المشترك:

إذ يرحب بالقرار 44/1-POA بشأن برنامج عمل منظمة التعاون الإسلامي حتى عام 2025 الذي أقره مجلس وزراء الخارجية في دورته الرابعة والأربعين؛

وإذ يستذكر القرار رقم 44/1- إق في قسمه الخاص بالنقل وتطوير البنى التحتية وسياسة التكامل الاقتصادي؛

وإذ يشير إلى القرار رقم OIC/COMCEC/33-17/RES الصادر عن الكومسيك في دورتها الثالثة والثلاثين؛

وإذ يؤكد على النقص الحاصل في البنى التحتية في الدول الأعضاء في المنظمة في مجالات من ضمنها النقل والطاقة والتجارة والاتصال؛

وإذ يؤكد مجددا أن الترابط يعتبر لبنة أساسية في التعاون والتكامل الاقتصادي الإقليمي، وأنه أضحى أولوية رئيسية لتنمية البلدان النامية عبر المناطق؛

وإذ يقر بأن اعتماد منظور أوسع للترابط يشمل تطوير شبكات التجارة والنقل وتقنيات الإعلام والاتصال والطاقة والناس والتكنولوجيا، من بين شبكات أخرى، شرط أساسي للاستفادة من الإمكانات التي توفرها كل من شبكات الإنتاج المترابطة بشكل لم يسبق له مثيل وسلاسل القيمة؛

وإذ يقر كذلك بأن الحصول على تكنولوجيا الإعلام والاتصال وما يرتبط بذلك من بناء القدرات، بما فيها قدرات الشباب والمسنين والنساء وذوي الاعاقات، والمجتمعات المحلية النائية والريفية، أساسي لتقليص الفجوة الرقمية والتخفيف من وطأة الفقر وتحقيق التنمية المستدامة والنمو الشامل؛

1. يحث الدول الأعضاء على تقليص تكاليف التصدير والاستيراد، وتحسين الخدمات، وتعزيز التسهيلات التجارية من خلال إنشاء ممرات وشبكات كافية للنقل المتعدد الوسائل بما يعزز القدرة التنافسية للدول الأعضاء في المنظمة.
2. **يدعو** الدول الأعضاء إلى استكمال عملية إنجاز شبكات النقل الإقليمية المتعددة الوسائل التي سبق اقتراحها، ويدعو في هذا الصدد الأجهزة المعنية التابعة للمنظمة. بما فيها الكومسيك والبنك الإسلامي للتنمية، لتسهيل العمل، بما في ذلك العناصر المتعلقة بالجانب المالي.
3. **يشدد** على تعزيز التعاون الإسلامي البيني لتسهيل انتقال وتقاسم التكنولوجيات وشبكات تكنولوجيا المعلومات وبحوث التنمية الصناعية الملائمة والميسورة التكلفة في الدول الأعضاء؛ وزيادة القيمة المضافة في المشروعات الصغيرة والمتوسطة والصناعات القائمة على الموارد الطبيعية، وإيلاء عناية خاصة لمسألة خلق فرص العمل.
4. **يبرز** أهمية استخدام طرق المعلومات الفائقة السرعة من خلال تطوير الشبكات الإقليمية للألياف البصرية.

5. **يشدد** على تعزيز الشراكة بين القطاعين العام والخاص في الدول الأعضاء في المنظمة في مجالات النقل وتطوير البنى التحتية والعلوم والتكنولوجيا والابتكار.
6. **يدعم** زيادة التعاون البيني في إطار المنظمة من خلال برامج تهدف إلى تعزيز الموارد المالية للنهوض بالتجارة والاستثمار فيما بين الدول الأعضاء في المنظمة، بما في ذلك من خلال المالية الإسلامية، مثل إصدار الصكوك لتطوير البنى التحتية في الدول الأعضاء في المنظمة.
7. **يحث** الأمين العام على:

أ. تيسير استكمال عملية صياغة سياسة شاملة للمنظمة في مجال تطوير البنى التحتية والتكامل الإقليمي، بالتشاور مع الأجهزة والمنظمات المعنية التابعة للمنظمة، بما فيها الكومسيك والبنك الإسلامي للتنمية، ووضع برامج خاصة للترابط المتعدد القطاعات، وفقا لتلك السياسة، من خلال اعتماد نُهُجٍ إقليمية وقطاعية قابلة للتطبيق وتتناسب مع الاحتياجات.

ب. تحديد مجالات التعاون والتآزر مع العمل الذي تقوم به المنظمات الدولية الأخرى في مجال الترابط، مثل الأمم المتحدة والهيئات والمبادرات الإقليمية ذات الصلة.

و) فقرة عامة :

يطلب من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير شامل عن كل بند من البنود من (أ) إلى (و) إلى الدورة السادسة والأربعين لمجلس وزراء الخارجية.

قرار رقم 45/2- اق

بشأن

التشغيل والقطاع الخاص وتخفيف وطأة الفقر

إنّ مجلس وزراء الخارجية، المنعقد في دورته الخامسة والأربعين (دورة: القيم الإسلامية من أجل السلم والتضامن والتنمية) في دكا بجمهورية بنغلاديش الشعبية يومي 19 و20 شعبان 1439هـ (الموافق: 5 و 6 مايو 2018م)؛

عملاً بميثاق منظمة التعاون الإسلامي بخصوص تكثيف التعاون فيما بين بلدان منظمة التعاون الإسلامي في المجال الاجتماعي والاقتصادي؛

وإذ يستذكر برنامج عمل منظمة التعاون الإسلامي حتى عام 2025، الذي اعتمده مؤتمر القمة الإسلامية في دورته الثالثة عشرة المنعقدة في إسطنبول بالجمهورية التركية يومي 14 و15 أبريل 2016؛

وإذ يستذكر كذلك الاتفاقية العامة للتعاون التجاري الاقتصادي والفني بين الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي، التي اعتمدت بموجب القرار رقم 8/1-إق الصادر عن الدورة الثامنة لمجلس وزراء الخارجية التي عُقدت في طرابلس بليبيا من 16 إلى 22 مايو 1977؛

وإذ يؤكد مجدداً اتفاقية تشجيع وحماية وضمان الاستثمارات بين الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي، التي اعتمدتها الدورة الثانية عشرة لمجلس وزراء الخارجية المنعقدة في بغداد بالعراق من 1 إلى 5 يونيو 1981؛

وإذ يستذكر القرارات المتعلقة بالشؤون الاقتصادية الصادرة عن الدورة الرابعة والأربعين لمجلس وزراء الخارجية التي عُقدت في أبيدجان بجمهورية كوت ديفوار يومي 10 و11 يوليو 2017؛

وإذ يؤكد مجدداً القرارات ذات الصلة للجنة الدائمة للتعاون الاقتصادي والتجاري لمنظمة التعاون الإسلامي (الكومسيك)، وخاصة تلك التي اعتمدتها الدورة الثانية والثلاثون للجنة التي عقدت في إسطنبول بالجمهورية التركية من 20 إلى 23 نوفمبر 2017؛

وإذ يشيد بمختلف المبادرات التي أطلقتها الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي بهدف تعزيز التعاون الاقتصادي بين الدول الأعضاء في المنظمة وبدعم هذه الدول لتنفيذ قرارات المنظمة ذات الصلة؛

وإذ يأخذ في الاعتبار التقارير الخاصة بأنشطة مختلف مؤسسات منظمة التعاون الإسلامي العاملة في المجال الاقتصادي، وهي: مركز أنقرة، ومجموعة البنك الإسلامي للتنمية، والغرفة الإسلامية للتجارة والصناعة والزراعة؛

وبعد الاطلاع على تقرير الأمين العام:

أ) العمل والتشغيل والحماية الاجتماعية:

وإذ يؤكد مجدداً أهمية إطار منظمة التعاون الإسلامي للتعاون في مجال العمل والتشغيل والحماية الاجتماعية، التي اعتمدته الدورة الثانية للمؤتمر الإسلامي لوزراء العمل، باعتباره الإطار الأساسي لتعزيز التعاون الإسلامي البيني في مجالات العمل والتشغيل والحماية الاجتماعية؛

وإذ يستذكر نتائج الدورة الثالثة للمؤتمر الإسلامي لوزراء العمل، التي عُقدت في جاكرتا بجمهورية إندونيسيا خلال الفترة من 28 إلى 30 أكتوبر 2015، بما في ذلك القرار والإعلان الصادرين عنه؛

وإذ يجدد تأكيد اعتماد الدورة الثالثة والأربعين لمجلس وزراء الخارجية للنظام الأساسي لمركز عمل منظمة التعاون الإسلامي باعتباره مؤسسة متخصصة تابعة للمنظمة ومقره في باكو بأذربيجان؛

وإذ يأخذ علماً بتوقيع كل من الجمهورية التركية وجمهورية أذربيجان على النظام الأساسي لمركز عمل منظمة التعاون الإسلامي عام 2017؛

وإذ يدرك أنه خلال الفترة الممتدة من عام 2000 إلى عام 2017 تأرجحت نسبة البطالة الإجمالية في الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي بين 7.4% و9.1%، الأمر الذي يؤكد مدى الحاجة إلى توفير فرص عمل إنتاجية جديدة وإلى تحسين جودة الوظائف الحالية؛

وإذ يدرك كذلك أن ارتفاع نسبة البطالة في أوساط الشباب واستمرار التفاوت بين العرض والطلب على العمل في الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي وما يطرحه من تحديات جسام أمام جهودها الإنمائية؛

وإذ يشدد على أهمية التشغيل الكامل والمنتج والعمل اللائق في التخفيف من وطأة الفقر والاندماج الاجتماعي؛

وإذ يؤكد مجدداً الحاجة إلى تفعيل البرنامج التنفيذي لتطبيق إطار منظمة التعاون الإسلامي للتعاون في مجالات العمل والتشغيل والحماية الاجتماعية؛

وإذ يأخذ في الحسبان نتائج الدورة الرابعة للمؤتمر الإسلامي لوزراء العمل التي عقدت في جدة بالمملكة العربية السعودية يومي 21 و22 فبراير 2018؛

وإذ يعرب عن تقديره لحكومة المملكة العربية السعودية لاستضافتها الدورة الرابعة للمؤتمر الإسلامي لوزراء العمل يومي 21 و22 فبراير 2018؛

وإذ يشيد بجهود اللجنة الدائمة للتعاون الاقتصادي والتجاري (كومسيك) من أجل تعزيز التعاون بين الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي، وخاصة من خلال فريق عمل الكومسيك المعني بالتخفيف من حدة الفقر وآلية الكومسيك لتمويل المشاريع؛

وإذ يشيد كذلك بمختلف مؤسسات منظمة التعاون الإسلامي لتنفيذ مشاريع بناء القدرات والمساعدة التقنية في ميدان العمل والتشغيل والحماية الاجتماعية:

1- **يرحب** بالقرار المرفق بشأن التعاون في مجالات العمل والشغل والحماية الاجتماعية بين الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي والصادر عن الدورة الرابعة للمؤتمر الإسلامي لوزراء العمل التي عقدت في جدة بالمملكة العربية السعودية يومي 21 و22 فبراير 2018م، **ويحث** جميع الدول الأعضاء والمؤسسات التابعة للمنظمة على التنفيذ لمقتضيات هذا القرار.

2- **يعتمد** اتفاقية منظمة التعاون الإسلامي حول ترتيبات الاعتراف المتبادل بالقوى العاملة الماهرة، وبالاتفاقية الثنائية المعيارية حول تبادل القوى العاملة واللتين أقرتهما الدورة الرابعة للمؤتمر الإسلامي لوزراء العمل التي عقدت في جدة بالمملكة العربية السعودية يومي 21 و22 فبراير 2018م، ويدعو الدول الأعضاء كافة إلى الانضمام إلى هاتين الاتفاقيتين في أقرب الآجال.

3- **يهيب** بالدول الأعضاء، التي لم توقع وتصدق **بعد** النظام الأساسي لمركز عمل منظمة التعاون الإسلامي، الذي يقع مقره الرئيسي في باكو، بأذربيجان، **أن تبادر إلى ذلك** في أقرب وقت ممكن من أجل التبكير بتدشين المركز.

4- **يدعو** الدول الأعضاء إلى تكثيف جهودها من أجل تطبيق البرنامج التنفيذي لإطار منظمة التعاون الإسلامي للتعاون في مجالات العمل والتشغيل والحماية الاجتماعية، وخاصة ما يتعلق منه بالنشاطات المرتبطة بتطوير البرامج المتعلقة بالسلامة والصحة المهنية وتنظيم عملية جمع البيانات الإحصائية حول سوق العمل والحماية الاجتماعية وتبادل المعلومات وأفضل الممارسات حول قضايا العمل.

5- **يدعو** أيضاً الوكالات الإنمائية لمنظمة التعاون الإسلامي إلى دعم تطبيق البرنامج التنفيذي لإطار منظمة التعاون الإسلامي في مجالات العمل والتشغيل والحماية الاجتماعية.

6- **يرحب** بالعرض المقدم من دولة الإمارات العربية المتحدة لاستضافة الدورة الخامسة للمؤتمر الإسلامي لوزراء العمل عام 2020، ويدعو جميع الدول الأعضاء إلى المشاركة بنشاط في المؤتمر المذكور.

ب) القطاع الخاص:

إذ يؤكد مجدداً الأحكام ذات الصلة من القرار 44/2- إق الذي اعتمدته الدورة الرابعة والأربعون لمجلس وزراء الخارجية التي عُقدت في أبيدجان بجمهورية كوت ديفوار يومي 10 و11 يوليو 2017؛

وإذ يحيط علماً بالقرارات ذات الصلة الصادرة عن الكومسيك، وخاصة تلك الصادرة عن دورتها الثالثة والثلاثين التي عُقدت في الفترة من 20 إلى 23 نوفمبر 2017 في إسطنبول بتركيا؛

وإذ يشيد بالجهود التي تبذلها الكومسيك لتعزيز التعاون بين الدول الأعضاء في المنظمة في مجال تنمية القطاع الخاص، ولاسيما عبر فرق عمل الكومسيك وآلية الكومسيك لتمويل المشاريع؛

وإذ يقر بأن القطاع الخاص هو المحرك الرئيسي للتشغيل والنمو والاستثمار والتجارة والابتكار وأنه يضطلع بدور مركزي في التخفيف من وطأة الفقر وتحقيق التنمية المستدامة والنمو الشامل؛

وإذ يعرب عن ارتياحه لكون الاعتمادات التراكمية للقطاع الخاص للمؤسسة الإسلامية لتنمية القطاع الخاص قد بلغت بحلول عام 2017 ما قدره 5.6 بليون دولار أمريكي دعماً لحوالي 380 مشروع في الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي؛

وإذ يأخذ في الاعتبار التقرير المتعلق بأنشطة الغرفة الإسلامية للتجارة والصناعة والزراعة، ولاسيما في مجال تشجيع التجارة، وتنظيم المعارض المتخصصة للتجارة ومنتديات الأعمال، فضلا عن ورشات العمل الخاصة ببناء القدرات:

1- **يدعو** مجدداً الأمين العام إلى القيام، بالتعاون مع المؤسسات ذات الصلة التابعة للمنظمة، بتنظيم فعاليات للقطاع الخاص في الدول الأعضاء في المنظمة من أجل وضع دور القطاع الخاص في صلب التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

2- **يطلب** من الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي تعيين غرفها التجارية الجامعة أعضاء معتمدة في الغرفة الإسلامية للتجارة والصناعة والزراعة، وذلك من أجل تعزيز عضوية هذه الغرفة فضلاً عن تعزيز الدعم لهذه المؤسسة الهامة من مؤسسات منظمة التعاون الإسلامي.

3- **يطلب** من الغرفة الإسلامية للتجارة والصناعة والزراعة، وبالتعاون مع اتحاد الغرف التركية للتجارة وتبادل السلع، إلى مواصلة العمل على إنشاء مركز منظمة التعاون الإسلامي للتحكيم في إسطنبول كهيئة منتمية للغرفة الإسلامية للتجارة والصناعة والزراعة.

4- **يدعو** الدول الأعضاء إلى الاكتتاب بشكل تام في زيادة الرأسمال العام الثاني للمؤسسة الإسلامية لتنمية القطاع الخاص، ويشجع الدول الأعضاء على تسديد حصصها وأرصدتها العالقة في الوقت المناسب.

ج) التخفيف من وطأة الفقر

إذ يؤكد مجدداً الأحكام ذات الصلة من ميثاق منظمة التعاون الإسلامي التي تشجع الأنشطة الرامية إلى زيادة التعاون الاجتماعي والاقتصادي فيما بين البلدان الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي؛

وإذ يستذكر برنامج عمل منظمة التعاون الإسلامي حتى عام 2025، الذي اعتمده مؤتمر القمة الإسلامي في دورته الثالثة عشرة المنعقدة في إسطنبول بالجمهورية التركية يومي 14 و15 أبريل 2016، والذي يولي الأولوية، في جملة أمور أخرى، لموضوع التخفيف من وطأة الفقر؛

إذ يستذكر أيضاً الاتفاقية العامة للتعاون الاقتصادي والفني والتجاري بين الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي، التي اعتمدت بموجب القرار 8/1-إق الصادر عن مجلس وزراء الخارجية في دورته الثامنة التي عُقدت في طرابلس بليبيا من 16 إلى 22 مايو 1977؛

وإذ يستذكر كذلك الأحكام ذات الصلة من القرارات الخاصة بالشؤون الاقتصادية الصادرة عن الدورة الثالثة والأربعين لمجلس وزراء الخارجية، التي عقدت في أبيدجان بجمهورية كوت ديفوار يومي 10 و11 يوليو 2017؛

وإذ يشيد بجهود اللجنة الدائمة للتعاون الاقتصادي والتجاري (كومسيك) لتعزيز التعاون بين الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي في مجال تنمية القطاع الخاص، ولا سيما من خلال فريق عمل كومسيك المعني بالحد من الفقر وآلية كومسيك لتمويل المشاريع؛

أولاً: صندوق التضامن الإسلامي للتنمية:

إذ يستذكر الأحكام ذات الصلة من البيان الختامي لمؤتمر القمة الإسلامي في دورته الثالثة عشرة التي عُقدت في إسطنبول بتركيا يومي 14 و15 أبريل 2016، فيما يخص ضرورة حشد الموارد لفائدة صندوق التضامن الإسلامي للتنمية؛

وإذ يؤكد مجدداً قراراته ذات الصلة بشأن حشد الأموال لفائدة صندوق التضامن الإسلامي للتنمية وخاصة القرار رقم 44/2- إق الصادر عن الدروة الرابعة والأربعين لمجلس وزراء الخارجية التي عُقدت في أبيدجان بكوت ديفوار يومي 10 و11 يوليو 2017؛

وإذ يلاحظ أن ما مجموعه 49 دولة من الدول الأعضاء في المنظمة ومجموعة البنك الإسلامي للتنمية قد تعهدت لصندوق التضامن الإسلامي بما قدره 2.7 مليار دولار أمريكي، وهو ما يمثل 27% من الرأسمال المعتمد والمستهدف والبالغ 10 ملايير دولار أمريكي؛

وإذ يلاحظ كذلك أن ثمانية وعشرين (28) دولة من الدول الأعضاء ومجموعة البنك الإسلامي للتنمية قد سددت تعهداتها بالكامل، بينما سددت عشرة (10) دول من الدول الأعضاء تعهداتها جزئياً ومازالت إحدى عشرة (11) دولة من الدول الأعضاء لم تسدد تعهداتها بعد؛

وإذ يلاحظ أيضاً تخصيص كل من بنين وبوركينا فاسو قطعة أرضية لصندوق التضامن الإسلامي للتنمية في إطار البرنامج الوقفي، وإعراب كل من الأردن وأذربيجان والكاميرون والمالديف والسودان على الاهتمام بتخصيص ملكية أرض وقفية كمساهمة عينية في صندوق التضامن الإسلامي للتنمية؛

وإذ يدرك أن المهمة الرئيسية لصندوق التضامن الإسلامي للتنمية هي الإسهام في تطوير البنى التحتية المستدامة وتعزيز التنمية التي تقودها المجتمعات المحلية في الدول الأعضاء في المنظمة؛

وإذ يدرك أيضاً أن معدلات النمو الاقتصادي تختلف من دولة أخرى من الدول الأعضاء في المنظمة وأنه يجب معالجة تلك الاختلافات من خلال تدابير عدة من ضمنها تعزيز النمو لصالح الفقراء وتوفير الحماية الاجتماعية؛

وإذ يشدد على ضرورة حشد المزيد من الأموال من أجل سد الفجوة التمويلية البالغة 7.3 مليار دولار أمريكي في صندوق التضامن الإسلامي للتنمية باعتبار ذلك الوسيلة الحاسمة لتوسيع نطاق نشاطاته من أجل

التخفيف من وطأة القر وتحسين الخدمات الاجتماعية والبنى التحتية في الدول الأعضاء في المنظمة، وذلك من خلال تنويع الموارد:

1- **يدعو** الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي التي لم تفِ بتعهداتها تجاه صندوق التضامن الإسلامي للتنمية إلى الوفاء بها كاملة والتفكير في تقديم التزامات إضافية على أساس طوعي، بما في ذلك تخصيص أوقاف لصالح الصندوق، وذلك للوصول لرأس المال المستهدف للصندوق وهو عشرة ملايير دولار أمريكي.

2- **يدعو كذلك** الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي إلى دعم المؤسسات ذات الصلة التابعة للمنظمة، وذلك من أجل تعزيز شراكتها مع منشآت القطاع الخاص في الدول الأعضاء في المنظمة بغية حشد أموال إضافية لفائدة صندوق التضامن الإسلامي للتنمية.

3- **يدعو** أيضا إلى العمل من خلال لجنة المندوبين الدائمين على صياغة مبادئ توجيهية وإجراءات للنموذج الإسلامي لاستثمار وإدارة صندوق التضامن الإسلامي للتنمية، مع وضع معايير ومبادئ محددة بوضوح وتحديد فئات المستفيدين، وأنواع المشاريع، وطرق الصرف والسداد، وغير ذلك، من أجل تشجيع القطاع الخاص والمنظمات غير الحكومية والمحسنين على المساهمة في صندوق التضامن الإسلامي للتنمية والمشاركة في مشاريعه وأنشطته.

4- **يطلب** من سلطات صندوق التضامن الإسلامي للتنمية عقد ورشات عمل في الدول الأعضاء التي تتوفر على إمكانات للاستثمار في الصندوق، بمشاركة أصحاب المصلحة، بمن فيهم السلطات الحكومية ذات الصلة والهيئات المرتبطة بالوقف، للتعرف على فرص المشاريع الاستثمارية القائمة على الوقف وعلى طرقها وإجراءاتها.

د – حكم عام:

يطلب من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير شامل عن كل بند من البنود من (أ) إلى (ج) إلى الدورة السادسة والأربعين لمجلس وزراء الخارجية.

{{}}{{}}{{}}

قرار رقم 45/3-اق

بشأن

تقديم المساعدة الاقتصادية للدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي

والجماعات والمجتمعات المسلمة في الأراضي المتنازع عليها أو المحتلة

والدول غير الأعضاء في المنظمة في إطار ولاية المنظمة

إنّ مجلس وزراء الخارجية، المنعقد في دورته الخامسة والأربعين (دورة: القيم الإسلامية من أجل السلم والتضامن والتنمية) في دكا بجمهورية بنغلاديش الشعبية، يومي 19 و20 شعبان 1439هـ (الموافق: 5 و6 مايو 2018م)؛

إذ يستذكر الأحكام ذات الصلة من ميثاق منظمة التعاون الإسلامي بشأن تعزيز وتقوية أواصر الوحدة والتضامن بين الدول الأعضاء؛

وإذ يؤكد مجددًا القرار رقم 44/3-اق بشأن المساعدة الاقتصادية للدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي والجماعات والمجتمعات المسلمة في الأراضي المتنازع عليها أو المحتلة والدول غير الأعضاء في المنظمة في إطار ولاية المنظمة، الذي اعتمده مجلس وزراء الخارجية في دورته الرابعة والأربعين التي عقدت في أبيدجان بجمهورية كوت ديفوار يومي 10 و11 يوليو 2017؛

وإذ يقر بمساهمة التعاون جنوب-جنوب فيما بين الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي في الجهود التي تبذلها الدول الأعضاء في المنظمة المحتاجة للقضاء على الفقر والسعي لتحقيق التنمية المستدامة؛

وإذ يقر كذلك بأن الاستخدام الفعال للمساعدة الإنمائية عنصر أساسي في الشراكة من أجل التنمية دعما لجهود تحقيق الأهداف الإنمائية لمنظمة التعاون الإسلامي، بما فيها برنامج عمل منظمة التعاون الإسلامي حتى عام 2025.

ورغبة منه في المساهمة في تهيئة الظروف الكفيلة بتعزيز التقدم الاقتصادي والاجتماعي للدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي، ولا سيما أقلها نمواً؛

وإذ يساوره القلق إزاء العقبات التي تواجهها الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي في تعبئة الموارد اللازمة لتمويل تنميتها الاجتماعية والاقتصادية المستدامة؛

وإذ يضع في اعتباره طلبات المساعدة المقدمة من الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي المحتاجة؛

1- **يشيد** بالمملكة العربية السعودية، ودولة الإمارات العربية المتحدة، والجمهورية التركية، ومجموعة البنك الإسلامي للتنمية لتقديمها المساعدة المالية والفنية دعما للمشاريع الإنمائية المختلفة في الدول الأعضاء في المنظمة التي تحتاجها ولغيرها من البلدان غير الأعضاء.

2- **يدعو** الدول الأعضاء وباقي المانحين المحتملين إلى الاستمرار في مساعدة الدول الأعضاء المحتاجة والجماعات والمجتمعات المسلمة في الدول غير الأعضاء في جهودها لتحقيق النمو الاقتصادي المستدام وفقا لمثل الشراكة والمساعدة المتبادلة والتضامن فيما بين الدول الأعضاء في المنظمة.

3- **يدعو مجددا** الدول الأعضاء إلى تقديم معلومات عن المساعدات التي تقدمها، وذلك بصورة سنوية، وفقا للقرارات الحالية والسابقة في هذا الشأن.

أ) المساعدات الاقتصادية للدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي:

أولا: المساعدة الاقتصادية لجمهورية أذربيجان:

إذ يؤكد تضامن الدول الأعضاء التام مع حكومة أذربيجان وشعبها في هذه المرحلة الحرجة للغاية من تاريخ البلاد؛

وإذ يشير إلى القرارات ذات الصلة الصادرة عن مجلس الأمن الدولي بشأن هذا النزاع؛

وإذ يشجب النزعة الانفصالية العدوانية المدعومة من أرمينيا في إقليم ناغورنو كاراباخ بجمهورية أذربيجان التي تلاها عدوان واحتلال أرمينيا لزهاء 20% من أراضي أذربيجان، ما أسفر عن الترحيل العنيف لنحو مليون شخص من أبناء الشعب الأذربيجاني عن ديارهم بطريقة أشبه ما تكون بالتطهير العرقي الفظيع؛

ووعيًا منه بأن الأضرار الاقتصادية التي لحقت بأذربيجان داخل أراضيها التي تحتلها أرمينيا حاليًا قد تجاوزت 60 مليار دولار أمريكي؛

وإذ يرحب مع التقدير بالمساعدة التي قدمتها بعض الدول الأعضاء وهيئات منظمة التعاون الإسلامي ذات الصلة ومؤسسات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية؛

وإذ يشدد على أنه مع الجهود والإنجازات التي أحرزتها جمهورية أذربيجان في حل مشاكل النازحين واللاجئين، لا تزال الحاجة قائمة لتقديم المساعدة الفنية والمالية من البلدان المانحة والمنظمات الدولية؛

1- **يناشد** الدول الأعضاء والمجتمع الدولي والمؤسسات الإسلامية مد حكومة أذربيجان بالمساعدة المالية والفنية بغية تنفيذ مشاريع إنمائية لتحسين الظروف الاجتماعية والمعيشية للنازحين.

2- **يدعو** المنظمات الدولية إلى مواصلة دعم الأنشطة الرامية إلى تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أذربيجان.

ثانيا: المساعدة الاقتصادية للجماعات والمجتمعات المسلمة في الأراضي المحتلة أو المتنازع عليها وفي البلدان غير الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي في إطار ولاية المنظمة:

(1) المساعدة الاقتصادية لشعب جامو وكشمير:

إذ يستذكر جميع القرارات الصادرة سابقا عن منظمة التعاون الإسلامي بشأن مساعدة الشعب الكشميري، ولاسيما القرار رقم 30/23-إق الصادر عن المؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية في دورته الثلاثين؛

إذ يعرب عن تعاطفه الخالص مع الضحايا ومع أسرهم ومع شعب جامو وكشمير الذي تكبد خسائر كبيرة في الأرواح وأضرارا اقتصادية واجتماعية وبيئية بالغة نتيجة للزلزال الذي ضرب جنوب آسيا يوم 8 أكتوبر 2005؛

وإذ يعرب عن قلقه إزاء التقارير الواردة بشأن النهج الانتقائي الذي تتبعه الحكومة الهندية في إقليم كشمير الذي تحتله الهند في مساعدة ضحايا سيول سنة 2014، بالتمييز في ذلك على أساس طائفي وتجاهل المسلمين بسبب دينهم؛

وإذ يعرب عن امتنانه للمساعدة والمساهمات والتعهدات التي قدمها المجتمع الدولي، ولاسيما الدول الأعضاء، على جهود إعادة تأهيل ضحايا الزلزال، في تجسيد لروح التضامن والتعاون الإسلاميين لمجابهة التحديات غير المسبوقة للكوارث الطبيعية؛

وإذ يقر بالاهتمام الذي أبان عنه الممثل الخاص للأمين العام بشأن جامو وكشمير، السفير عبد الله عالم، بتقديم المساعدة المالية للمشاريع الإنمائية في أزاد جامو وكشمير خلال زيارته إلى المنطقة في مايو 2016؛

وإذ يرحب بجهود الأمين العام في تمويل المشاريع الإنمائية في أزاد جامو وكشمير خلال زيارته إلى إسلام آباد سنة 2014؛

وإذ يعرب كذلك عن تقديره الخالص للمساعدات التي قدمتها بعض الدول الأعضاء وأجهزة المنظمة ذات الصلة للكشميريين؛

1- **يدعو** إلى الإسراع بتنفيذ التوصيات الواردة في تقرير الممثل الخاص للأمين العام لمنظمة التعاون الإسلامي لجامو وكشمير حول زيارته لأزاد جامو وكشمير في مايو 2016.

2- **يحث** صندوق التضامن الإسلامي والبنك الإسلامي والبنك الإسلامي للتنمية على تمويل مشاريع إنمائية في أزاد جامو وكشمير من خلال منح أو قروض ميسرة.

3- **يناشد** الدول الأعضاء والمؤسسات الإسلامية، مثل صندوق التضامن الإسلامي، والبنك الإسلامي للتنمية، والمؤسسات الخيرية، تقديم مساعدات إنسانية سخية لشعب كشمير الذي تفاقمت محنته جراء زلزال أكتوبر 2005 المدمر.

4- **يحث** المجتمع الدولي، ولا سيما البلدان المانحة والمؤسسات المالية الدولية والمنظمات الدولية المعنية في العالم الإسلامي، على مواصلة تقديم التمويل والمساعدات اللازمة لدعم أعمال إعادة التأهيل والإعمار الجارية في المناطق المتضررة من جامو وكشمير.

5- **يناشد** الدول الأعضاء المساهمة، حيثما كان ذلك ممكنًا، في إعادة تأهيل المتضررين من كارثة الزلزال من أجل تحقيق الرفاهية الاقتصادية والاجتماعية حيث تضررت العديد من وسائل كسب العيش أو دمرت.

6- **يناشد أيضًا** الدول الأعضاء والمؤسسات الإسلامية تقديم منح دراسية للطلبة الكشميريين في مختلف جامعات ومؤسسات دول منظمة التعاون الإسلامي.

حكم عام:

يطلب من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار ورفع تقرير شامل عن بنديه (ألف)و (باء)إلى الدورة السادسة والأربعين لمجلس وزراء الخارجية.

{{}}{{}}{{}}

قرار رقم:45/4-اق

بشأن

تنفيذ قرارات اللجنة الدائمة للتعاون الاقتصادي والتجاري (كومسيك)

إنّ مجلس وزراء الخارجية، المنعقد في دورته الخامسة والأربعين (دورة: القيم الإسلامية من أجل السلم والتضامن والتنمية) في دكا بجمهورية بنغلاديش الشعبية، يومي 19 و20 شعبان 1439هـ (الموافق: 5 و6 مايو 2018م)؛

إذ يجدد تأكيد الأحكام ذات الصلة في ميثاق منظمة التعاون الإسلامي التي تشجع الأنشطة الرامية إلى زيادة التعاون الاجتماعي الاقتصادي في إطار المنظمة؛

وإذ يستذكر الاتفاقية العامة للتعاون الاقتصادي والفني والتجاري بين الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي . التي اعتمدت بموجب القرار 8/1-ق الذي صدر عن الدورة الثامنة للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية التي عقدت في طرابلس، ليبيا (16-22 مايو 1977)؛

وإذ يستذكر البيان الختامي وبرنامج عمل منظمة التعاون الإسلامي حتى عام 2025 الصادرين حلال الدورة الثالثة عشرة لمؤتمر القمة الإسلامي التي عقدت في إسطنبول بالجمهورية التركية، يومي 14 و15 أبريل 2016؛

وإذ يستذكر كذلك القرارات ذات الصلة الصادرة عن الكومسيك، ولاسيما تلك الصادرة عن قمة الكومسيك لسنة 2009؛

وإذ يؤكد مجددًا الاحكام ذات الصلة الواردة في قرارات الشؤون الاقتصادية التي اعتمدها مجلس وزراء الخارجية في دورته الرابعة والأربعين التي عقدت في مدينة أبيدجان، بجمهورية كوت ديفوار، يومي 10 و11 يوليو 2017؛

وإذ يأخذ علما بالقرارات الصادرة عن الدورة الثالثة والثلاثين للكومسيك التي عقدت في إسطنبول بالجمهورية التركية من 20 إلى 23 نوفمبر 2017؛

وإذ يعرب عن تقديره للحكومة التركية، بصفتها البلد المضيف للكومسيك، على تنفيذها لاستراتيجية الكومسيك من خلال آلياتها التي تتثمل في فرق عمل الكومسيك، واستراتيجية تمويل مشاريع الكومسيك، وذلك لما فيه مصلحة الدول الأعضاء؛

وإذ يشيد بالجمهورية التركية على دعمها المتواصل لأنشطة الكومسيك؛

وإذ يشيد كذلك بالجهود التي تبذلها الكومسيك من أجل تعزيز التعاون بين الدول الأعضاء في المنظمة في مجالات التجارة والزراعة والنقل والمواصلات والسياحة والمالية والتخفيف من وطأة الفقر وتنمية القطاع

الخاص، في ضوء استراتيجية الكومسيك التي نسقها مكتب تنسيق الكومسيك بالتعاون مع مختلف مؤسسات المنظمة في المجال الاقتصادي، لاسيما مركز أنقرة، ومركز الدار البيضاء، ومجموعة البنك الإسلامي للتنمية، والغرفة الإسلامية للتجارة والصناعة والزراعة، ومنظمة الاتحاد الإسلامي لمالكي البواخر، ومعهد المواصفات والمقاييس للدول الإسلامية؛

وبعد الاطلاع على تقرير الأمين العام:

1- **يطلب مجدداً** من الدول الأعضاء زيادة جهودها لتنفيذ قرارات الكومسيك، بما فيها القرارات الصادرة عن الدورة الثالثة والثلاثين للكومسيك (رقمOIC/COMCEC/32-16/RES) المرفقة بهذه الوثيق، وفقاً لميثاق منظمة التعاون الإسلامي.

2- **يطلب** من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار ورفع تقرير شامل بشأنه إلى الدورة السادسة والأربعين لمجلس وزراء الخارجية.

{}{}{}{}

قرار رقم 45/5- اق

بشأن

أنشطة مؤسسات منظمة التعاون الإسلامي المعنية العاملة في المجال الاقتصادي

إنّ مجلس وزراء الخارجية، المنعقد في دورته الخامسة والأربعين (دورة: القيم الإسلامية من أجل السلم والتضامن والتنمية) في دكا بجمهورية بنغلاديش الشعبية، يومي 19 و20 شعبان 1439هـ (الموافق: 5 و6 مايو 2018م)؛

عملا بالأحكام ذات الصلة من ميثاق منظمة التعاون الإسلامي بشأن متابعة تنفيذ قرارات المنظمة ومقرراتها وتوصياتها، بما في ذلك عملية تنسيق وملاءمة عمل الأجهزة المعنية التابعة لمنظمة التعاون الإسلامي؛

وإذ يؤكد مجدداً القرار المتعلق بنشاطات مؤسسات منظمة التعاون الإسلامي العاملة في المجال الاقتصادي والصادر عن الدورة الرابعة والأربعين لمجلس وزراء الخارجية التي عقدت في مدينة أبيدجان، جمهورية كوت ديفوار يومي 10 و11 يوليو 2017؛

وإذ يجدد التأكيد على القرارات ذات الصلة الصادرة عن اللجنة الدائمة للتعاون الاقتصادي والتجاري (كومسيك)، وبخاصة تلك الصادرة عن الدورة الثالثة والثلاثين للكومسيك التي عقدت في إسطنبول بالجمهورية التركية من 20 إلى 23 نوفمبر 2017؛

وإذ يستذكر كذلك برنامج العمل العشري منظمة التعاون الإسلامي -2025، الذي اعتمدته الدورة الثالثة عشر لمؤتمر القمة الإسلامي التي عقدت في إسطنبول، الجمهورية التركية، يومي 14 و15/4/ 2016، وخاصة دور مؤسسات المنظمة العاملة في المجال الاقتصادي من أجل تحقيق أهداف البرنامج في المجال الاقتصادي؛

وإذ يحيط علماً بنتائج اجتماع التنسيق الثاني لمؤسسات منظمة التعاون الإسلامي، الذي انعقد في مقر المنظمة في جدة، المملكة العربية السعودية يومي 3 و4 ديسمبر 2017؛

وإذ يأخذ في الحسبان التقارير المتعلقة بنشاطات مختلف مؤسسات منظمة التعاون الإسلامي العاملة في المجال الاقتصادي وهي مركز الأبحاث الإحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب للدول الإسلامية، والمركز الإسلامي لتنمية التجارة، ومجموعة البنك الإسلامي للتنمية، والغرفة الإسلامية للتجارة والصناعة والزراعة، ومنظمة الاتحاد الإسلامي لمالكي البواخر، ومعهد الدول الإسلامية للمواصفات والمقاييس؛

وبعد الاطلاع على تقرير الأمين العام؛

أ) مركز الأبحاث الإحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب للدول الإسلامية (مركز أنقرة):

إذ يستذكر القرار رقم 8/2-إق الصادر عن الدولة الثامنة للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية التي عقدت في طرابلس بليبيا في مايو 1977، بشأن إنشاء مركز الأبحاث الإحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب للدول الإسلامية (مركز أنقرة)؛

ووعيا منه بالدور الذي يضطلع به مركز أنقرة في إعداد التقارير الأساسية والدراسات المتعلقة بمختلف بنود جدول أعمال المؤتمرات والاجتماعات الوزارية الإسلامية ذات الصلة؛

وإذ يدرك أيضاً الزيادة اللافتة في عدد التقارير والدراسات وبرامج التدريب وبناء القدرات التي نفذها مركز أنقرة في السنوات الأخيرة؛

وإذ يأخذ في الحسبان الجهود الدؤوبة التي يبذلها مركز أنقرة من أجل الشروع في تنفيذ مجموعة كبيرة من برامج بناء القدرات والدورات التدريبية في مختلف الميادين والمجالات التي تحظى باهتمام الدول الأعضاء من أجل تعزيز قدرات وجودة مواردها البشرية؛

وإذ يأخذ علماً بحصيلة الاجتماع الأربعين لمجلس إدارة مركز أنقرة، الذي عقد في أنقرة بتركيا يوم 15 ديسمبر 2017؛

وبعد الاطلاع على تقرير الأمين العام وتقرير مركز أنقرة:

1- **يدعو** الدول الأعضاء إلى العمل على تنفيذ التوصيات ومقترحات المشاريع الواردة في التقارير والدراسات التي قدمها مركز أنقرة إلى المؤتمرات والاجتماعات الوزارية ذات الصلة.

2- **يدعو** مركز أنقرة على إجراء مشاريع وأبحاث مشتركة مع المؤسسات الإقليمية والدولية والوطنية ومؤسسات التفكير والجامعات حول قضايا التنمية التي تحظى باهتمام الدول الأعضاء، وذلك من أجل صياغة مقترحات تحفز وتعزز التعاون فيما بينها.

3- **يدعو** المركز إلى إطلاق مشاريع بحوث حول قضايا التنمية الاجتماعية الاقتصادية التي تمثل تحدياً أمام جهود الدول الأعضاء لبلوغ أهداف التنمية المستدامة خاصة تلك التي نص عليها برنامج عمل منظمة التعاون الإسلامي 2025-.

4- **يدعو** الدول الأعضاء إلى المشاركة في نشاطات مركز أنقرة ودعمها وذلك من خلال تحديد مراكز الاتصال الوطنية لكل منها، لبرنامج منظمة التعاون الإسلامي للتعليم المهني والتدريب، وتنشيط دور هذه المراكز في عملية تنفيذ البرنامج.

5- **يحث** مركز أنقرة ومجموعة البنك الإسلامي للتنمية على تعزيز وتوسيع نطاق تعاونهما لتسهيل عملية تنفيذ عدد كبير من الأنشطة التدريبية في إطار برنامج منظمة التعاون الإسلامي للتعليم المهني والتدريب وبرامج بناء القدرات لفائدة الدول الأعضاء.

6- **يشيد** بالبرامج التدريبية وبرامج بناء القدرات التي أطلقها مركز أنقرة مؤخرا، ولاسيما برنامج المنظمة للتدريب الدولي (OIC-INTERN)، وبرنامج بناء قدرات الدول الأعضاء في المجال الدبلوماسي (Diplomacy-CaB)، ومبادرة التشغيل وتطوير ريادة الأعمال للتنمية الجامعة (SEED).

7- الجهود الدؤوبة التي يبذلها مركز أنقرة بالتعاون مع الدول الأعضاء في سبيل تعزيز القدرات الفنية للهيئات الوطنية للإحصاء في الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي في إطار برنامج المركز لبناء القدرات الإحصائية. **ويدعو** الدول الأعضاء للمشاركة بفعالية في الدورات السنوية للجنة الإحصائية لمنظمة التعاون الإسلامي.

8- يحث الدول الأعضاء التي لم تسدد مساهماتها السنوية الإلزامية في موعدها وبانتظام في ميزانية المركز، أن تبادر إلى ذلك وتسدد متأخراتها، إن وجدت، وفي أقرب الآجال.

ب) المركز الإسلامي لتنمية التجارة (مركز الدار البيضاء):

إذ يستذكر القرار رقم 3/2-إق (ق.إ) الصادر عن الدورة الثالثة لمؤتمر القمة الإسلامي التي عقدت في مكة المكرمة بالمملكة العربية السعودية في الفترة من 25 إلى 28 يناير 1981، والقاضي بإنشاء المركز الإسلامي لتنمية التجارة (مركز الدار البيضاء)؛

وإذ يضع في اعتباره نتائج الاجتماع الثالث للجنة الفرعية المعنية بالتجارة والاستثمار المنبثقة عن الاجتماع التنسيقي السنوي لمؤسسات منظمة التعاون الإسلامي، الذي عقد في مراكش بالمملكة المغربية يومي 8و9 مارس 2018؛

وإذ يلاحظ بارتياح تنظيم مركز الدار البيضاء للمعرض التجاري الاستثنائي لمنظمة التعاون الإسلامي في دولة الكويت، والمعارض المتخصصة حول الصحة وصناعة المنتجات الحلال والصناعات الزراعية، والاقتصاد الأخضر، والأثاث والديكور، وغيرها من الفعاليات المزمع عقدها سنة 2018 في مجالات من بينها الصيد البحري، والسياحة، والتعليم العالي، والصحة، والاقتصاد الاجتماعي والتضامني، والألبسة الإسلامية، والموضة؛

وإذ يسجل بارتياح تنظيم المركز الإسلامي لتنمية التجارة لندوات حول نظام الأفضليات التجارية لدول منظمة التعاون الإسلامي، والشباك الموحد لمنظمة التعاون الإسلامي، تداعيات انسحاب بريطانيا من الاتحاد الأوربي (البريكسيت)، واستراتيجيات التصدير والاستثمار، وتسوية النزاعات، والتسويق عبر المواقع الالكترونية لرائدات الأعمال من السيدات، واتفاقية تسهيل التجارة لمنظمة التجارة العالمية، والمفاوضات التجارية متعددة الأطراف، والحواجز غير الجمركية؛

وإذ يلاحظ مع التقدير تنفيذ المركز لخارطة منظمة التعاون الإسلامي التجارية، وخارطة الوصول للأسواق (MacMap)، والمواقع الالكترونية لأجهزة تعزيز التجارة، ومرصد الحواجز غير التعريفية، من أجل تعزيز أدوات تسهيل التجارة للدول الأعضاء في المنظمة والإسهام في تنمية حجم التجارة البينية في إطار المنظمة؛

وإذ يسجل بارتياح نتائج الاجتماع الثالث لأجهزة تشجيع التجارة للدول الأعضاء في المنظمة واجتماع المشترين والباعة في ميدان المستحضرات الصيدلانية والصناعات المرتبطة بها، والذي عقده مركز الدار البيضاء بالتعاون مع المؤسسة الدولية الإسلامية لتمويل التجارة؛

وإذ يأخذ في الاعتبار نتائج الاجتماع الخامس والثلاثين لمجلس إدارة المركز الإسلامي لتنمية التجارة (مركز الدار البيضاء) الذي عقد في مدينة مراكش بالمملكة المغربية يومي 7 و 8 مارس 2018؛

وبعد الاطلاع على تقرير الأنشطة المقدم من المركز:

1- **يدعو** المركز الإسلامي لتنمية التجارة إلى مواصلة تقديم مساعدته الفنية للدول الأعضاء في سياق المفاوضات التجارية المتعددة الأطراف وتنسيق مواقف الدول الأعضاء داخل منظمة التجارة العالمية بالتعاون الوثيق مع مجموعة البنك الإسلامي للتنمية.

2- **يطلب من** المركز الإسلامي لتنمية التجارة الاستمرار في عقد المزيد من المعارض القطاعية النوعية والاستمرار في تسخير الخبرة المهنية في هذه النشاطات وخاصة في مجال السياحة، والأغذية الحلال، والصناعات الزراعية، والاقتصاد الأخضر، والصحة، وخدمات التعليم العالي، والاقتصاد البحري، والاقتصاد الاجتماعي والتضامني، والقطن والمنسوجات، والأثاث والديكور الداخلي، والبناء. ويطلب أيضا من المركز إعداد تقارير مرحلية دورية وتقديمها إلى محافل المنظمة ذات الصلة.

3- **يطلب أيضا** المركز الإسلامي لتنمية التجارة الاستمرار في تقديم المساعدة الفنية وعقد ندوات تدريبية وتوعوية حول نظام الأفضلية التجارية لمنظمة التعاون الإسلامي وبروتوكولاتها في مختلف مناطق المنظمة، وذلك سعيا إلى تحسيس الدول الأعضاء باستكمال عضويتها في هذا النظام.

4- **يطلب كذلك** من المركز الإسلامي لتنمية التجارة نشر نتائج المسح والمبادئ التوجيهية الخاصين بإنشاء نافذة موحدة في بلدان منظمة التعاون الإسلامي وتحديد أفضل الممارسات لمشاطرتها وتسهيل التجارة الإسلامية البينية.

5- **يطلب** من المركز الإسلامي لتنمية التجارة بالتعاون مع مركز أنقرة مواصلة رصد "المشروع الإقليمي حول تنمية السياحة المستدامة في إطار شبكة المنتزهات والمحميات عبر الحدود في غرب أفريقيا" مع منظمة السياحة العالمية، ويحث منظمة السياحة العالمية وصندوق التضامن الإسلامي للتنمية التابع لمجموعة البنك الإسلامي للتنمية وغيرهما من مؤسسات المنظمة والمؤسسات الدولية إلى دعم هذا المشروع، وبصورة خاصة مهمة صياغة مشاريع قابلة للتمويل البنك وعقد المؤتمر الثاني للمانحين.

6- **يحيط علماً** بالنداء الذي وجهه المدير العام للمركز الإسلامي لتنمية التجارة إلى الدول الأعضاء بمنح تبرعات للمركز من أجل تمويل المبادرات الجديدة التي سيبدأها المركز مثل الجسر التجاري الإفريقي الآسيوي والنافذة الموحدة وبرنامج تيسير التجارة لأفريقيا؛

7- **يؤيد** مشروع برنامج عمل المركز الإسلامي لتنمية التجارة لعام 2019، الذي اعتمده الاجتماع الخامس والثلاثون لمجلس إدارة المركز الذي عقد في مدينة مراكش بالمملكة المغربية يومي 7 و 8 مارس 2018.

ج) الغرفة الإسلامية للتجارة والصناعة والزراعة:

إذ يشيد بجهود الغرفة الإسلامية للتجارة والصناعة والزراعة في تنظيم المنتديات والبرامج التدريبية، والاجتماعات فيما بين الفاعلين التجاريين، والندوات وورشات عمل بغية تحفيز دور القطاع الخاص لتوسيع شبكتها وتعزيز فرصها التجارية والاستثمارية؛

وإذ يحيط علماً بنتائج الاجتماع الخامس والعشرين لمجلس إدارة الغرفة والاجتماع الثالث والثلاثين لجمعيتها العمومية الذين عقدا في مسقط بسلطنة عمان يومي 11 و12 أبريل 2017؛

وإذ يسجل مع التقدير عقد ورشة العمل حول تطوير البنى التحتية الأساسية للتنمية الريفية للبلدان الإسلامية التي عقدت في إسطنبول بتركيا من 24 إلى 26 أبريل 2017، وبرنامج التدريب في مجال تطوير ريادة الأعمال من خلال تكنولوجيا المعلومات للبلدان الإسلامية الذي عقد في الشارقة بالإمارات العربية المتحدة من 7 إلى 9 أغسطس 2017، على التوالي؛

وإدراكا منه للعمل الذي تقوم به الغرفة واتحاد الغرف وأسواق السلع التركية بشأن إنشاء مركز التحكيم الدولي في إسطنبول، ليكون مؤسسة منتمية للغرفة الإسلامية؛

وبعد الاطلاع على التقرير المقدم من الغرفة الإسلامية للتجارة والصناعة والزراعة:

1- **يدعو** الدول الأعضاء إلى تشجيع غرفها التجارية على المشاركة الفاعلة في برامج الغرفة الإسلامية، ولاسيما تلك المتعلقة منها بتطوير الأعمال، والتحكيم التجاري، وتطوير المنشآت الصغرى والمتوسطة، والأمن الغذائي، والسياحة، وريادة الأعمال، والتخفيف من وطأة الفقر، والتمويل المتناهي الصغر، وتنمية المرأة، والمنشآت التي يقودها الشباب.

2- **يرحب** بالخطوات التي اتخذتها الغرفة واتحاد الغرف التركية وغرفة التجارة في قونية وبورصة تبادل السلع في قونية من أجل صياغة التدابير اللازمة لتعريف غرف أعضاء أخرى بأفضل الممارسات التي اعتمدتها قونية لتبادل السلع وتطوير المناطق الصناعية لتحقيق النمو التجاري والصناعي.

3- **يرحب** بالتقدم الذي أحرزته الغرفة واتحاد الغرف التركية وغرفة التجارة في قونية وبورصة تبادل السلع في قونية من أجل إدخال الممارسات المثلى التي اعتمدتها قونية لتبادل السلع في السودان وفي غيرها من الدول الأعضاء المهتمة.

4- **يحيط علماً** بالخطوات المتخذة لإنشاء مركز منظمة التعاون الإسلامي للتحكيم، وفقاً لقرارات الكومسيك ذات الصلة، والذي ستستضيفه الجمهورية التركية واتحاد الغرف التركية باعتباره جهازاً منتمياً للغرفة الإسلامية للتجارة والصناعة والزراعة.

5- **يدعو** الدول الأعضاء في المنظمة إلى تشجيع مؤسسات القطاع الخاص فيها وأصحاب المصلحة الآخرين إلى المشاركة النشطة في الفعاليات التي تقيمها الغرفة الإسلامية للتجارة والصناعة والزراعة سنة 2018، ولاسيما: الاجتماع السابع عشر للقطاع الخاص في البلدان الإسلامية، والمنتدى العاشر لسيدات الأعمال في البلدان الإسلامية، والدورة التدريبية حول "المناداة بريادة الأعمال التكنولوجية، وإدارة حاضنات الأعمال والمجمعات التكنولوجية"، ومنتدى/معرض التبادل التجاري.

6- **يدعو** كذلك الدول الأعضاء في المنظمة إلى تشجيع مؤسسات القطاع الخاص فيها وأصحاب المصلحة الآخرين على المشاركة بنشاط في ورشات العمل والدورات التدريبية المتخصصة حول تطوير المشاريع الصغيرة والمتوسطة، والأمن الغذائي، والنسيج والألبسة، والطاقات المتجددة، والسياحة، وفي مؤتمر أصحاب الأعمال في البلدان الإسلامية؛ ومنتدى غرف التجارة، من بين فعاليات أخرى.

د) معهد الدول الإسلامية للمواصفات والمقاييس:

إذ يشيد بنشاطات معهد الدول الإسلامية للمواصفات والمقاييس في مجالات وضع المعايير والمقاييس وتأثيرها على تسهيل التجارة وتنميتها وبناء القدرات التجارية؛

وإذ يرحب بقبول مجلس إدارة المعهد في اجتماعه الخامس عشر بطلبي جمهورية كوت ديفوار ودولة قطر الانضمام لعضويته، مما رفع عدد الدول الأعضاء في المعهد إلى 35 عضوا إلى جانب 3 مراقبين حتى تاريخ 1 يناير 2018؛

وإذ يرحب بتعديل النظام الداخلي للمعهد خلال اجتماع الجمعية العمومية الحادي عشر الذي عقد في 7 مايو 2017 في إسطنبول، بالجمهورية التركية، مما سيجعل المعهد يساير الإجراءات الدولية الحالية في مجال المقاييس والمعايير والاعتماد، ويشكل أنشطة المعهد المستقبلية باتباع الدول الأعضاء لنهج واشح وشفاف وفاعل يتفق تماما مع ميثاق المنظمة.

وإذ يحيط علماً بإنشاء مجلس إدارة توحيد المقاييس لتنفيذ عملية تطوير المقاييس في إطار المعهد، وبالتالي تمكين الدول الأعضاء من الاضطلاع بمسؤولياتها كاملة وتقديم مساهماتها، وإعادة هيكلة أنشطة وضع المقاييس والاعتماد شمن ولاية أجهزة جديدة مثل مجلس المقاييس ومجالس الاعتماد.

وإذ يرحب بتنظيم الأمانة العامة لأسابيع اللجنة الفنية للمعهد أيام 22-24 مايو 2017 و25-30 سبتمبر 2017 في إسطنبول بتركيا؛

وإذ يلاحظ مع الارتياح توقيع مذكرات تفاهم بين المعهد وبين هيئة التقييس لدول مجلس التعاون الخليجي يوم 26 نوفمبر 2017 في إسطنبول بتركيا، بهدف مواصلة التعاون وعلاقات العمل البناءة بين المعهد والهيئة، سعيا إلى تحسين التواصل والتنسيق من أجل تعزيز أنشطة التقييس من خلال توحيد المقاييس واللوائح الفنية وإجراءات التقييم الموحدة والاعتماد؛

وإذ ينوه بدور المعهد في تحقيق الأهداف المحددة في برنامج عمل المنظمة 2025- لتعزيز التبادل التجاري بين الدول الأعضاء في المنظمة، وزيادة الإنتاج والقدرة التنافسية للمنتجات وزيادة حجم التجارة البينية في إطار المنظمة؛

وإذ يعرب عن تقديره لحكومة الجمهورية التركية لعقدها معرض منظمة التعاون الإسلامي الخامس للمنتجات الحلال والقمة العالمية للحلال في إسطنبول سنة 2017، بالتعاون مع معهد المقاييس والمعايير للبلدان الإسلامية والمركز الإسلامية لتنمية التجارة في إسطنبول بتركيا من 23 إلى 25 نوفمبر 2017؛

وإذ يقر بأنشطة بناء القدرات التي يضطلع بها المعهد للدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي في مجالات عناصر البنية التحتية للجودة؛

وإذ يرحب بتنظيم البرنامج التدريبي للمعهد لعام 2017 حول إدخال معايير الحلال الخاصة بمعهد المواصفات والمقاييس للبلدان الإسلامية التابع لمنظمة التعاون الإسلامي وتنفيذها واستخدامها؛ والمبادئ التوجيهية للمعهد بشأن تدريب مدققي الأغذية الحلال من 6 إلى 11 ديسمبر 2017 في إسطنبول بالجمهورية التركية، بدعم من المؤسسة الدولية الإسلامية لتمويل التجارة، ومركز البحوث الإحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب للبلدان الإسلامية (مركز أنقرة).

وإذ يأخذ علما بانتخابات مجلس إدارة المعايير ومجلس إدارة الاعتماد للولاية 2018–2020 خلال الاجتماع الخامس عشر لمجلس إدارة المعهد الذي عقد في 25 نوفمبر 2017، وكذلك إعادة الأمين العام الحالي وأعضاء مجلس الإدارة للفترة 2018–2020 خلال الاجتماع الثاني عشر للجمعية العمومية للمعهد الذي عقد في 26 نوفمبر 2017 في إسطنبول بالجمهورية التركية.

وإذ يرحب بأنشطة المعهد في مجال توحيد المعايير ووضع المقاييس والاعتماد وأثرها على مشاريع تسهيل التجارة وبناء قدرات الدول الأعضاء؛

وبعد الاطلاع على التقرير المتعلق بنشاطات معهد المواصفات والمقاييس للدول الإسلامية؛

1- **يحث** الدول الأعضاء الانضمام إلى عضوية المعهد الذي يعمل في المجالات المتخصصة لوضع المعايير والمقاييس والاعتماد تحت ولاية المنظمة باعتباره المنظمة الحكومية الدولية الوحيدة في هذا المجال.

2- **يطلب** من الدول الأعضاء المشاركة بنشاط في اللجان الفنية للمعهد وفي الأنشطة الفنية الأخرى لمجالس المعهد.

3- **يدعو** الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي إلى اعتماد واستخدام معايير منظمة التعاون الإسلامي/معهد المواصفات والمقاييس للدول الإسلامية لتكون معاييرها الوطنية من أجل المساعدة على مواءمة المعايير وإزالة الحواجز الفنية أمام التجارة بين الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي.

4- **يدعو** الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي التي تستخدم معايير منظمة التعاون الإسلامي/معهد المواصفات والمقاييس للدول الإسلامية إلى اعتماد هذه المعايير رسمياً وفقا للمبادئ التوجيهية المعتمدة في المعهد وإدراجها في قاعدة بيانات المعهد.

5- **يطلب** من الدول الأعضاء الانخراط في تعاون وثيق مع المعهد ومؤسسات المنظمة من أجل تحسين جودة أنظمة البنية التحتية في بلدان المنظمة الأقل نموا في.

6- **يدعو** الدول الأعضاء إلى المشاركة في المعرض السادس لمنظمة التعاون الإسلامي في مجال الحلال وقمة إسطنبول العالمية لعام 2018 التي سوف تنظم برعاية رئاسة الجمهورية التركية من 29 نوفمبر إلى 2 ديسمبر 2018 في إسطنبول بالجمهورية التركية، بالتنسيق مع معهد المواصفات والمقاييس للدول الإسلامية والمركز الإسلامي لتنمية التجارة.

7- **يدعو** جميع الأطراف المهتمة إلى التعاون بشأن معايير الحلال والمسائل المتعلقة والمسائل الأخرى ذات الصلة بالمعهد بصفته الجهة الفنية الوحيدة المتخصصة والمخولة في هذا المجال في منظمة التعاون الإسلامي.

8- **يقر** بضرورة إنشاء نظام عالمي لتقييم التطابق في مجال الحلال ضمن المعهد ليكون أساسا للاعتراف المتبادل بشهادات الحلال. بين هيئات الاعتماد.

9- يدعو كذلك مجمع الفقه الإسلامي الدولي إلى دعم المعهد وتقديم ما يلزم من فتوى ومشورة لا سيما فيما يتعلق بقضايا الحلال.

10- **يطلب** من الدول الأعضاء المشاركة في مختلف برامج التدريب التي ينفذها المعهد والمساهمة فيها بما في ذلك: معايير منظمة التعاون الإسلامي/معهد المواصفات والمقاييس للدول الإسلامية والبرنامج الأول لمنظمة التعاون الإسلامي/معهد المواصفات والمقاييس للدول الإسلامية لتدريب مدققي الأغذية الحلال.

11- **يدعو** مجموعة البنك الإسلامي للتنمية إلى دعم المعهد بالتدريب والبرامج في مجالات المعايير والمقاييس والاعتماد وتحسين البنية التحتية للجودة.

ه) منظمة الاتحاد الإسلامي لمالكي البواخر:

إذ يستذكر القرار رقم: 3/4-ق(ق.إ) الصادر عن الدورة الثالثة لمؤتمر القمة الإسلامي التي عقدت في مكة المكرمة بالمملكة العربية السعودية من 25 إلى 1981/1/28م، بشأن إنشاء منظمة الاتحاد الإسلامي لمالكي البواخر؛

وإذ يأخذ علما بحصيلة الدورة التاسعة والثلاثين للجنة التنفيذية والدورة الحادية والثلاثين للجمعية العمومية لمنظمة الاتحاد الإسلامي لمالكي البواخر واللتين عقدتا في دبي بدولة الإمارات العربية المتحدة يوم25 أكتوبر 2017؛

وإذ يقر بالدور الذي تضطلع به مؤسسات التدريب الملاحي في تزويد سوق الملاحة البحرية بالعاملين المدربين والمؤهلين على نحو مطابق للمعايير الدولية، وذلك بغية ضمان نجاح خطط تطوير الملاحة البحرية في الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي،

ووعيا منه بضرورة زيادة الأكاديميات البحرية ومراكز التدريب لتدريب مواطني الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي بغية تمكينهم من الخدمة على متن سفن تملكها شركات النقل البحري في الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي وغيرها من الشركات الدولية الأخرى للنقل البحري،

وإذ يشدد على ضرورة زيادة تمويل مشاريع البنى التحتية في الصناعة الملاحية، بما في ذلك تحديد الطرف المختلفة لتمويل بناء واقتناء السفن لتعزيز الأسطول التجاري البحري في الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي.

1- **يحث** المستثمرين والمؤسسات التمويلية على دعم تطوير قطاع النقل البحري بما في ذلك الأسطول التجاري البحري للدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي.

2- **يطلب** من الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي تشجيع شركاتها للنقل البحري على تسجيل حمولاتها لدى النادي الإسلامي للحماية والتعويض والاستفادة من خدماته.

3- **يطلب** أيضا من منظمة الاتحاد الإسلامي لمالكي البواخر إلى إحياء شركة بكة للملاحة من أجل تعزيز النقل البحري وإطلاق خط دائم للنقل البحري بين الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي.

4- **يحث** الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي على تشجيع شركاتها للنقل البحري على استخدام الشركة العربية لبناء وإصلاح السفن(أسري)، واتحاد الشركات التركية لبناء السفن (جيسبير) وغيرها من شركات بناء السفن في الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي لبناء سفنها أو إصلاحها أو صيانتها.

5- **يطلب** من الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي تشجيع شركاتها للنقل البحري على تسجيل سفنها قيد البناء أو المشيدة حديثا لدى مؤسسة التصنيف الإماراتية (تصنيف) من أجل الاستفادة من خدماتها الأمثل في مجال التصنيف.

و) **حكم عام:**

يطلب من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير مستفيض حول كل بند من البنود الواردة فيه من (أ) إلى (ه) إلى الدورة السادسة والأربعين لمجلس وزراء الخارجية.

{}{}{}{}

<ECO-RES-45-FINAL-AR>